

State of Kuwait



دولة الكويت

١١ ديسمبر ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالافتراح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح

مبارك هيف الجرف

أسامة عيسى الشاهين

عبدالله فهاد العنزي


خالد محمد العتيبي

محمد هايف المطيري

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ديوان عام الأمانة

عبدالله العنزي
١١ / ١٢ / ٢٠١٧



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل الفقرة الأولى من المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص التالي :

" يستحق رب الأسرة اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء شهر من تاريخ تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية بدل إيجار مقداره (مائة وخمسون ديناراً) تدفعه له المؤسسة شهرياً ، حتى حصوله على الرعاية السكنية ، على أن يزداد البدل إلى (مائتين وخمسة وعشرين ديناراً) بعد مضي خمس سنوات من تاريخ تقديم الطلب ."

(المادة الثانية)


يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل الفقرة الأولى من المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

في شأن الرعاية السكنية

لما كان للمواطن في المجتمع احتياجات هامة وضرورية كالمسكن الذي يعد مكاناً للاستقرار والراحة والطمأنينة له ولأفراد أسرته ، ونظراً لتعدد احتياجاته وما يقع على كاهله من أعباء ومسؤوليات تجاه أسرته وفي مقدمتها المسكن ، ونظراً لما يعانيه المواطنون من ارتفاع غير مبرر في أسعار الإيجارات ولرفع العبء عن الأسرة الكويتية ، رئي التقدم بهذا الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (١٩) من القانون رقم (٤٧) في شأن الرعاية السكنية بغرض تعديل بدل الإيجار الذي تدفعه المؤسسة شهرياً لطالب الرعاية السكنية حتى حصوله عليها إلى (مائتين وخمسة وعشرين ديناراً) بعد مضي خمس سنوات من تاريخ تقديم الطلب.